



اسم المقال: رقابة منظمات المجتمع المدني على الانتخابات العراقية نماذج مختارة

اسم الكاتب: م.م. احمد عبد علي محمد علي عبد

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/6683>

تاريخ الاسترداد: 2026/04/16 04:39 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من الصفحة الخاصة بالمجلة السياسية والدولية على موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينصوي المقال تحتها.



رقابة منظمات المجتمع المدني على الانتخابات العراقية نماذج مختارة

م.م احمد عبد علي محمد علي عبد

الجامعة المستنصرية/ كلية العلوم السياسية

Ahmed.abd.ali@uomustansiriyah.edu.iq

الملخص :-

بما ان الانتخاب أهم ركائز الديمقراطية فهناك مجموعة من الضمانات الدستورية والقانونية التي ينبغي تكريسها، واحترامها لانجاح العملية الانتخابية ، وبما ان المجتمع المدني أحد الاطراف الفاعلة في الدولة ، وتلعب أدورا مختلفة كحلقة وصل بين المواطنين والسلطة الحاكمة فقد نص الدستور العراقي ٢٠٠٥ في المادة ٤٥/أولاً على أن: (تحرص الدولة على تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني ودعمها وتطويرها واستقلالها، بما ينسجم مع الوسائل السليمة لتحقيق الأهداف المشروعة لها، وينظم ذلك بقانون)...حيث تم التعامل مع منظمات المجتمع المدني من خلال تشريع قانون المنظمات غير الحكومية رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ هو القانون الذي يمنح المنظمات غير الحكومية شرعية وجودها ومشروعية عملها، و لعل من الأدوار المهمة التي تتناط للمجتمع المدني هو مراقبة العملية الانتخابية بكافة بمراحلها المختلفة ابتداء من عملية القيد والتسجيل وانتهاء بعملية اعلان النتائج والطعون فلا يمكن ضمان نجاح أي عمل دون وجود عملية رقابية ناجحة، إذ تعمل منظمات المجتمع المدني على متابعة العملية الانتخابية وملاحظتها وتوجيهها وكشف الانحرافات التي تعثرها لتقويمها حتى يكون هناك توافق بين ما تم في العملية الانتخابية في جميع مراحلها

الكلمات المفتاحية: الانتخابات، الرقابة ، الشفافية، منظمات المجتمع المدني، الاحزاب السياسية.

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٤/ ٢ /١١ تاريخ القبول: ٢٦ / ٤ / ٢٠٢٤ تاريخ النشر: ١ / ٦ / ٢٠٢٤

Civil Society Organizations' Oversight of Iraqi Elections as Selected Models

Assist lecturer Ahmed Abd Ali Mohamed Ali Abd
Mustansiriyah University/ College of Political Sciences

Ahmed.abd.ali@uomustansiriyah.edu.iq

Abstract:

Since the election is the most important pillar of democracy, there is a set of constitutional and legal guarantees that should be dedicated, and respected for the success of the electoral process, and since civil society is one of the active parties in the state, and plays different roles as a link between citizens and the ruling authority, the Iraqi Constitution of 2005 stipulates in Article 45 / first that: (The state is keen to strengthen the role of civil society institutions, support, development and independence, in line with the sound

means to achieve their legitimate goals, and this is regulated by law)... Where civil society organizations have been dealt with through the legislation of the Non-Governmental Organizations Law No. (12) of 2010, which is the law that grants NGOs the legitimacy of their existence and the legitimacy of their work, and perhaps one of the important roles entrusted to civil society is to monitor the electoral process in all its various stages, starting from the registration and registration process and ending with the process of announcing results and appeals, so the success of any work cannot be guaranteed without a successful monitoring process, as civil society organizations work to follow up the electoral process. And observe and direct them and detect the deviations that they experience to correct them so that

Keywords: Election, Censorship , Transparency , Civil society organization, political parties

المقدمة

إن المشاركة في الحياة السياسية لا تحقق إلا من خلال الانتخاب الذي يعد الركيزة الأساسية لأي نظام ديمقراطي باعتباره الأداة التي يسهم الشعب من خلالها في منح القرار السياسي، باختيار من يمثله ، كما أن الانتخاب يعد من أهم الحقوق الأساسية للأفراد و هذا ما أكدته المواثيق و المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان ، بالإضافة إلى دساتير الدول و التي يعد العراق من ضمنها حيث جاء في ديباجة الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ الى هذا المفهوم في ديباجته بانتهاج سبل التداول السلمي للسلطة مثلما أكدها في المادة (٦) التي تنص على ان "يتم تداول السلطة سلمياً، عبر الوسائل الديمقراطية المنصوص عليها في هذا الدستور" كما وأوضحت المادة (٥) من الدستور بان الشعب مصدر السلطات وشرعيتها ويمارسها عبر الاقتراع السري العام المباشر، وللحفاظ على ضمان ونزاهة وشفافية العملية الانتخابية وجدت رقابة منظمات المجتمع المدني على الانتخابات، حيث ان للرقابة أهمية قصوى في أي مجال من مجالات الحياة وعلى وجه الخصوص في العمليات الانتخابية باعتبار ان الانتخابات أصبحت تمثل في العصر الحديث الوسيلة الممكنة للتداول السلمي للسلطة اذا تم الاخذ بها ومن اهم اليات تطبيق العملية الديمقراطية التي من خلالها يمارس المواطنون حقوقهم الدستورية والسياسية في الانتخابات والترشيح لاختيار ممثلي وتقرير مستقبلهم السياسي والاقتصادي والثقافي والاجتماعي.

أهمية البحث

تكمّن أهمية الموضوع في ان الانتخاب هو الوسيلة المتاحة للشعب من اجل التعبير عن أرائته وكون الرقابة على العملية الانتخابية يعد ضمانا لنزاهتها و مؤشرا على رشادة الحكم الديمقراطي التمثيلي، ومن ثم فإن إخضاع الانتخابات النيابية إلى رقابة فعالة من شأنه ضمان سلامة تكوين المجالس المنتخبة وصدق تمثيلها ، وتفعيل دورها الرقابي و التنموي.

إشكالية البحث

عن إشكالية الدراسة يمكن القول ان فكرة الرقابة على العملية الانتخابية تطرح الإشكالية المحورية التالية: تتمثل في مدى فعالية المجتمع المدني في الرقابة على العملية الانتخابية النيابية في العراق

فرضية البحث

تكمّن فرضية الدراسة بان وجود رقابة منظمات المجتمع المدني تسهم في نزاهة وشفافية وإنجاح العملية الانتخابية حيث تعد منظمات المجتمع المدني واحدة من اهم ضمانات سير العملية الانتخابية بنزاهة وشفافية عالية في جميع دول العالم ومنها العراق >

منهجية البحث:

تم الاعتماد على المنهجين التاريخي والتحليل الوصفي الذي لا غنى عنه في دراسة أي موضوع يتناول الدراسات السياسية، ومنها في مجال الانتخابات والرقابة على نزاهتها وشفافيتها .

المطلب الأول : اطار مفاهيمي لرقابة المجتمع المدني على الانتخابات

اولاً: مفهوم الانتخابات والرقابة

استقر الفقه الدستوري على كون الانتخاب يمثل الوسيلة الوحيدة من وسائل اسناد السلطة في النظام الديمقراطي ان للرقابة اهمية قصوى في اي مجال من مجالات الحياة وعلى وجه الخصوص في العمليات الانتخابية باعتبار ان الانتخابات اصبحت تمثل في العصر الحديث الوسيلة الممكنة للتداول السلمي للسلطة اذا تم الاخذ بها ومن اهم اليات تطبيق العملية الديمقراطية التي من خلالها يمارس المواطنون حقوقهم الدستورية والسياسية في الانتخابات والترشيح لاختيار ممثلي وتقرير مستقبلهم الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي.

وفي الحديث عن الانتخابات فان الانتخاب في اللغة هو الاختيار او الانتقاء، ومنة انتخب الشيء اي اختاره وانتزعه، (المعجم الوسيط ٢٠٠٤ ، ٩٠٨). والانتخابات ELECTIONS اصطلاح يطلق على مجموعة العمليات التي يتم بمقتضاها اختيار الناخبين لمن يمثلونهم طبقا للقوانين المنظمة للانتخابات، أذ يتفق اغلب الفقهاء على اعتبار الانتخاب هو الوسيلة الأكثر ديمقراطية لاختيار من يتقلدون بعض الوظائف السياسية، بل يذهب البعض الى اعتبار الانتخاب هو الوسيلة



الديمقراطية الوحيدة (جوهر النظام الديمقراطي)، والوسيلة الوحيدة لأسناد السلطة السياسية في النظام الديمقراطي، لكونه المرجعية الأساسية في تحديد شرعية السلطة داخل المجتمع، فهو يشكل الأساس في تجسيد مفهوم السيادة الشعبية، أي حقه في حكم نفسه بنفسه عن طريق من يختاره لممارسة السلطة السياسية وكما لا يقتصر اللجوء إلى وسيلة الانتخاب على اختيار من يتولون مهام نيابية أو تنفيذية وإنما يتم اللجوء إلى هذه الوسيلة لاختيار ممثلي العديد من الفئات في المجالات المختلفة) حنفي (٢٠٠١، ٨-٩).

أما الرقابة فنجد عند البحث عن معنى الرقابة في اللغة نجد أن لها معاني وكثيرة ومتنوعة بحسب الموضوعات المستخدمة له في اللغة العربية تأتي الرقابة بمعنى قوة التوجيه أو السلطة أو بمعنى التفتيش أو الملاحظة أو الحراسة أو المحافظة (ابن منظور، ١٩٦٦)

هناك عدة تعريفات متنوعة للرقابة بحسب الزاوية التي ينظر منها مما يجعل من الصعوبة الإجماع على تعريف يتفق عليه الفقهاء للرقابة، فمنهم من نظر إليها على أنها تفتيش وتخويف وتهديد بقوة السلطة (الدوري وعصام الأعرجي ١٩٧٨، ١٧٦)، ومصطلح الرقابة مستخدم على نطاق واسع في مختلف الأنشطة القانونية والسياسية والمالية والإجرائية هذا إلى جانب استعماله في نطاق الإدارة العامة فالرقابة بصفة عامة رصد الأعمال أو الأشياء و تقديرها تمهيداً لتقويمها والمجازاة عليها) الحلو (٢٠٠٩، ٣٩١)

في ضوء ما تم عرضه في السابق من بيان المعنى اللغوي والاصطلاحي لكلمة الرقابة، فإن الرقابة على الانتخابات النيابية تعني قيام الجهات المعنية بالعملية الانتخابية سواء كانت هذه الجهات قضائية أو إدارية أو منظمات مجتمع مدني أو حكومات محايدة أو مؤسسات مجتمع مدني أو مؤسسات اعلامية... بتولي وإدارة العملية الانتخابية والإشراف عليها ومتابعتها وملاحظتها وتوجيهها وكشف الانحرافات التي تعترضها لتقويمها حتى يكون هناك توافق بين ماتم في العملية الانتخابية في جميع مراحلها (محمد ٢٠١٦، ١١٦) ابتداء من دراسة مدى ملائمة الإطار القانوني للعملية الانتخابية مروراً بفحص مدى ملائمة الإجراءات الانتخابية، والاعداد للعملية الانتخابية، بما في ذلك تدريب الطاقم المسؤول عن العملية الانتخابية، وفحص حدود الدوائر الانتخابية، وفحص عمليات تسجيل الناخبين، ومراقبة عملية تسجيل الأحزاب السياسية والمرشحين ومراقبة الحملات الانتخابية، والاقتراع، وفرز الأصوات، وكافة الأمور المتعلقة بهذه العملية حتى إعلان نتائج الانتخابات (ربيع ٢٠٠٩، ١٥١) ويتحقق مراد الناس من ضمان صحة الإجراءات وسلامة النتيجة. (محمد ٢٠١٦، ١١٦)

اهداف الرقابة على العملية الانتخابية

الرقابة هي ضمانة من ضمانات نزاهة الانتخابات اذا ان مراقبة الانتخابات تعد احد الشروط الضرورية لضمان انتخابات حرة ونزيهة تتم وفقاً للقانون والاجراءات المتبعة والمنظمة للانتخابات ولما كانت ادارة العملية الانتخابية هي التي تحدد مدى التزام دولة ما بالديمقراطية، فإنه من اللازم انشاء اجهزه للرقابة في اي انتخابات لاضفاء الشرعية على الحكومة وان للرقابة على الانتخابات اهداف عديده ومن اهمها: (بن زايد ٢٠١٤ ٣٨)

١. إعادة الثقة لجمهور الناخبين الذي يساورهم الشك في جدوى العملية الانتخابية وأهميتها، وطمأنة الناخبين والفاعلين السياسيين والاجتماعيين في مصداقية العملية الانتخابية ورصد حماية جميع حقوق الانسان خلال فترة الانتخابات

٢. احداث تغييرات جوهرية في الاطار القانوني الناظم للعملية الانتخابية عن طريق التوصيات والاقتراحات التي تقدمها المنظمات المدنية المستقلة، وممارسة نوع من الضغط المعنوي الناعم على الجهات الرسمية اثناء إدارة الانتخابات وجعلها أكثر انضباط من ذي قبل (علي و لعلاوي عيسى ٢٠٢٢، ٦٩)

٣. ضمان اجراء تقييم للعملية الانتخابية يتسم بالاستقلال وعدم التحيز والموضوعية والشفافية في العمل، تزويد الجهات المعنية بالملاحظات حول سير العملية الانتخابية (بن زايد ٢٠١٤، ٣٨).

٤. وجود رقابة مدنية مستقلة محايدة ومهنية ذات مصداقية يشجع الأطراف في حالة النزاع بقبول النتائج لاسيما في حالة رقابة المنظمات الدولية كالأأم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية

٥. تعزيز ثقافة الديمقراطية والانتخابات الحرة لدى الناخبين عن طريق قيام المنظمات المدنية بدورات تدريبية وتثقيفية حول العملية الانتخابية، وكذلك التحسيس بأهمية العمل السياسي والمشاركة الشعبية في الشأن العام (علي و لعلاوي عيسى ٢٠٢٢، ٦٩).

ويتضح مما سبق ان الهدف الاساسي للمراقبة هو ضمان سلامة العملية الانتخابية، وذلك من خلال رصد أية تجاوزات تحدث اثناء عملية الانتخاب، وبذلك تزود الجهات المعنية بالملاحظات لاتخاذ ما يلزم من الاجراءات، وذلك تحقيقاً للشفافية والنزاهة على هذه العملية إذ يشرف على الانتخابات أشخاص حياديون، يقومون بمراقبة الانتخابات بموجب ترخيص من الهيئة المشرفة على الانتخابات، يلتزمون بالتأكد من سير العملية الانتخابية وفقاً لمقتضيات النظام القانوني من جهة والمعايير الديمقراطية من جهة أخرى، وهذه هي مهمتهم الأساسية.

ثانياً: مؤسسات مجتمع مدني:

المجتمع المدني (Civil Society) من حيث المبدأ هو نسيج متشابك من العلاقات التي تقوم بين افرادة من جهة وبينه وبين الدولة من جهة أخرى وهي علاقات تقوم على تبادل المصالح والمنافع والتعاقد والتراضي والتفاهم والاختلاف والحقوق والواجبات والمسؤوليات، ومحاسبة الدولة في كافة الأوقات الذي يستدعي فيه الامر محاسبتها ومن جهة إجرائية فأن هذا النسيج من العلاقات لكي يكون ذو جدوى لا بد أن يتجسد في مؤسسات طوعية واجتماعية واقتصادية وثقافية وحقوقية وسياسية متعددة تشكل في مجموعها القاعدة الأساسية التي تركز عليها مشروعية الدولة من جهة ووسيلة محاسبتها اذا استدعي الامر (الحسيني ٢٠٠٦ ، ٩).

ولهذا فان منظمات المجتمع المدني تساهم بدور مهم في ضمان احترام الدستور وحماية حقوق الافراد وحياتهم وتمثل الاسلوب الامثل في احداث التغيير السلمي والتفاهم الوطني مع السلطة في سبيل تعزيز الديمقراطية وتنشئة الافراد على اصولها والياتها، فهي الكفيلة بالارتقاء بالفرد وبث الوعي فيه وتعبئة الجهود الفردية والجماعية للتأثير في السياسات العامة وتعميق مفهوم احترام الدستور وسيادة القانون (العيساوي و حسين علاوي خلفية ٢٠١١ ، ٣٥٢) وللمجتمع المدني خصائص وأنواع :

١. خصائص منظمات المجتمع المدني:

- البناء المؤسسي الذي يضمن التحقيق الأمثل لأهداف المنظمة والاستقلالية كشرط أساس لتمكين المنظمة من تحقيق أهدافها ويقصد بالاستقلالية استقلال هيئاتها المالية والتنفيذية عن الإدارة الرسمية للدولة (الحديثي ٢٠١١ ، ١٢٢)
- المصادقية حيث تستمد هذه المنظمات شرعيتها من ثقة الناس بها وبالدور الذي تقوم به والشفافية من حيث وضوح ومشروعية اهداف المنظمة ومصادرة تمويلها وطبيعة تنظيمها
- يتكون المجتمع المدني من مجموعة من المؤسسات المستقلة عن السلطة السياسية تقوم بتنظيم العلاقات بين الافراد من جهة وعلاقتهم بالدولة من جهة اخرى، فهي وسيط بين المجتمع والدولة ، عن طريقها يستطيع الفرد ان يعبر عن طموحه واهدافه
- الطوعية في الانتماء الى مؤسسات المجتمع المدني، فالفرد ليس ملزماً في انتمائه لأية جهة من الجهات وعلى هذا تكون مشاركته اكثر فاعلية (شعبان ٢٠١٦ ، ٤٠)

٢. أنواع مؤسسات المجتمع المدني

ان مؤسسات المجتمع المدني يمكن ان تتوزع على مجموعة من التنظيمات ذات التركيبة والاهداف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وسوف نعرض لبعض أهم هذه المؤسسات التي نراها أكثر فاعلية في التأثير على حركة المجتمع سياسيا

- الأحزاب السياسية

لا شك ان الأحزاب السياسية تعتبر تنظيمات اجتماعية مصطنعة بالغة التنظيم والوحدة والديمومة من بين اكثر التنظيمات الاجتماعية الأخرى شيوعا في المجتمع... انها بهذا المعنى تعد بمثابة مؤسسات اجتماعية يبادر بتكوينها افراد المجتمع بناء على ضرورات حياته تتعلق بمصالحهم السياسية.

• الجمعيات والنقابات المهنية

لا شك ان أنشطة الجمعيات والنقابات المهنية وجماعات المصالح وغيرها من التجمعات والتنظيمات التي تستوعب مطالب الشعب المختلفة في اطار اهداف وطنية مشتركة تحتل حيزا كبيرا من النشاط الاجتماعي الذي تقوم به المؤسسات غير الحكومية (شعبان ٢٠١٦ ، ٣٨-٣٩)

• المنظمات غير الحكومية

يشير مفهوم المنظمات غير الحكومية الى مجموعة من المنظمات التي تقع بين الحكومة والقطاع الخاص مستقلة عن الدولة لا تهدف الى الربح، تنظم بواسطة مجموعة من الافراد، تسعى للتأثير على السياسة العامة للدولة، كما تلعب المنظمات غير الحكومية دورا هاما في المجتمع المدني من حيث حرية التحرك الاجتماعي للأفراد والجماعات وحرية التعبير عن تطلعاتهم الفكرية والمشاركة الاجتماعية والسياسية وحرية المبادرة وطريقة المساهمة في تنمية المجتمع (بن زايد ٢٠١٤ ، ٢٢) وتجدر الإشارة الى ان منظمات المجتمع المدني باتت تلعب دوراً كبيراً في مجال الانتخابات، فهي تمارس عدة ادوار مهمة في العملية الديمقراطية، بل هي احد الشركاء الرئيسيين في بناء الديمقراطية الناجعة (التميمي ٢٠١٩ ، ٩٧)

ولهذا تعد منظمات المجتمع المدني، التي تعمل كمراقبين مستقلين ، من ابرز العناصر القادرة على ضمان صحة سلامة العملية الانتخابية، وحياد القائمين عليها وكشف السلبيات التي شابته اجرائها لتصحيحها او تلافيها في المرات القادمة وكذلك الوقوف على الجوانب الايجابية ، وخاصة في الدول التي ما تزال في طور التحول الديمقراطي، فمن جانب تقوم هذه الجماعات وعبر فرق المراقبين التابعين لها بجمع وتحليل وتقييم المعلومات الخاصة بالعملية الانتخابية، وهو ما يعزز من شفافية ونزاهة العملية الانتخابية، ومن مسؤولية ادارة العملية الانتخابية، ومن جانب اخر ، فان وجود فرق المراقبين التابعين لمنظمات المجتمع المدني، ربما يفضي الية نحو تحقيق المزيد من الشفافية للعملية الانتخابية، يؤدي بدوره الى زيادة الثقة العامة للمواطن في سلامة العملية الانتخابية ويؤكد على تحقيق الديمقراطية، فعلى سبيل المثال في الانتخابات الكينية في عام ١٩٩٧، قامت منظمات المجتمع المدني بتدريب ما يقارب من ٢٨ الف مراقب لمراقبة العملية الانتخابية في حوالي ١٢٦٠٠

مركز اقتراح، وهو ما أدى الى زيادة نسبة التصويت واسهم في ضمان سلامة نتائج الانتخابات عبر مراقبة عملية فرز الاصوات (عمر وهاشم ربيع ٢٠٠٩ ، ١٥٥)

المطلب الثاني : دور المنظمات العراقية في الرقابة على الانتخابات

وايماناً بدور منظمات المجتمع المدني في بناء المجتمع الديمقراطي من خلال التوعية ونشر ثقافة حقوق الانسان والمدافعة عن الحقوق ومراقبة الحكومة والتأثير في سياساتها، فقد نص الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ في المادة ٤٥/أولاً على أن: (تحرص الدولة على تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني ودعمها وتطويرها واستقلالها، بما ينسجم مع الوسائل السلمية لتحقيق الأهداف المشروعة لها، وينظم ذلك بقانون) (عبد الغفور ٢٠١٧ ، ١٢٢ - ١٢٣)...حيث تم التعامل مع منظمات المجتمع المدني من خلال تشريع قانون المنظمات غير الحكومية رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ هو القانون الذي يمنح المنظمات غير الحكومية شرعية وجودها ومشروعية عملها، وهو ينظم الأطر العامة لنشاطات المنظمات غير الحكومية في العراق، سواء أكانت المنظمات المحلية أم المنظمات الأجنبية ، وهو الذي يحدد ماهية الإجراءات والآليات التي يجب أن تتبعها المنظمات لغرض التسجيل(دايش ٢٠١٩)

ويرى البعض فيما يتعلق بواقع منظمات المجتمع المدني في العراق (بوجود تطور كبير أصاب هذا القطاع الحيوي في المجتمع العراقي من حيث الكم والنوع وخاصة ما يتعلق بالجانب التنقيفي في مجالات حقوق الانسان والديمقراطية والدستور والانتخابات وحقوق المرأة والأقليات وحقوق ذوي الاحتياجات الخاصة، وقد لعبت هذه المنظمات دوراً بارزاً وجوهرياً في مجال التوعية والتنقيف وخاصة في المرحلة الانتقالية أثناء الاستفتاء (الاستفتاء على الدستور في ١٥/١٠/٢٠٠٥) والانتخاب (انتخاب مجلس النواب العراقي في ١٥/١٢/٢٠٠٥) بحيث لم يبقى مكان او قاعة أو صالة لم تجري فيها مناقشات وندوات وورشات عمل بغية توعية المواطن العراقي بما تعنيه الانتخابات وبما يتضمنه الدستور من مبادئ وأسس ديمقراطية و ضمانات للحقوق الأساسية للإنسان) (عبد الغفور ٢٠١٧ ، ١٢٣) ومن هذا المنطلق سنتحدث عن ابرز منظمات المجتمع المدني التي تراقب الانتخابات

أولاً: منظمة تموز

منظمة تموز للتنمية الاجتماعية هي منظمة إنسانية اجتماعية تنموية غير ربحية وغير حكومية، تأسست في آيار عام ١٩٩٧ في مدينة اربيل مركزها الرئيسي في بغداد ولها نشاطات عديدة في مختلف محافظات العراق. وتم تسجيل المنظمة رسمياً في دائرة المنظمات غير الحكومية التابعة للأمانة العامة لمجلس الوزراء تتكون الهيئة الإدارية من ٧ أعضاء من كلا الجنسين وعشرة موظفين



عدد أعضاء المنظمة ٩٦ عضواً من كمال الجنسين وللمنظمة أكثر من (٦٥٠٠) متطوع من جميع المحافظات يعملون ضمن مجالات محددة، مثل مراقبة الانتخابات وغيرها، وراقبت المنظمة كل العمليات الانتخابية في العراق منذ ٢٠٠٥ ولغاية الآن، كما شارك العديد من أعضاءها في المراقبة الدولية لانتخابات عدد من الدول، وللمنظمة خطة استراتيجية تستهدف من خلالها بناء القدرات البشرية في العراق وتأهيلها لكي تلعب دوراً فاعلاً في تشييد عراق جديد ديمقراطي، تزدهر به ثقافة ومبادئ حقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني وقيم التحضر والتقدم، عراق ينعم أبناءه بالسعادة والرخاء، وان تسود المجتمع العراقي العدالة الاجتماعية وتترسخ فيه قيم الديمقراطية وحقوق الانسان (منظمة تموز للتنمية الاجتماعية)

ومن ابرز نشاطات وانجازات المنظمة في مجال الانتخابات

١. تنفيذ اكثر من ١٥٥ ورشة للتوعية بأهمية الدستور ومناقشته كمسودة مطروحة قبل الاستفتاء عليه بالتعاون مع مؤسسة فريدريش ايبرت، وإقامة ستة مؤتمرات حوارية لمناقشة مسودة الدستور بين القادة المحليين والسياسيين وذلك في خمس محافظات في العراق بمشاركة عدد من المسؤولين والمواطنين وممثلي منظمات المجتمع المدني والعالم بالإضافة الى الاستاذة المختصة والشخصيات السياسية.
٢. مراقبة عملية الاستفتاء على الدستور وذلك بمشاركة أكثر من ٥٤٠٠ مراقب في عموم العراق
٣. أقامت ٨٠٠ ورشة عمل بالتعاون مؤسسة فريدريش ايبرت لتدريب ٢٠٠٠٠ مراقب ومراقبة موزعين على المحافظات لتدريبهم حول كيفية المراقبة تزامناً مع توزيع بطاقة الناخب.
٤. مراقبة عملية اختيار مجلس المفوضين، اجراء عدد من اللقاءات مع السادة اعضاء مجلس المفوضية العليا المستقلة للانتخابات .
٥. مراقبة مرحلة تعديل قانون الانتخابات واصدار بيان من المنظمة حول راي المنظمة في قانون الانتخابات.
٦. مراقبة العملية الانتخابية وذلك من خلال ٥٦٠٠ مراقب، حيث تمت مراقبة الانتخابات بشكل كامل بدءاً من مراكز تسجيل الناخبين و الحملة الانتخابية وعمل المفوضية يوم الاقتراع ومراكز العد والفرز وصولاً الى التصديق على نتائج الانتخابات، وعقد مؤتمر صحفي للاعلان عن التقرير النهائي لعملية المراقبة على تلك الانتخابات (منظمة تموز للتنمية الاجتماعية)،

ثانياً: شبكة عين

شبكة "عين" لمراقبة الانتخابات والديمقراطية هي شبكة من المنظمات غير الحكومية ، و هي منظمة غير ربحية مجازة وفق القانون العراقي، تعنى بالديمقراطية وحقوق الانسان والتنمية المستدامة ،

انشأت في العراق سنة ٢٠٠٤ ، راقبت الشبكة كل العمليات الانتخابية في العراق منذ ٢٠٠٥ ولغاية الان ، كما شارك العديد من اعضاءها في المراقبة الدولية لانتخابات عدد من الدول، كما شاركت العديد من المنظمات الدولية في مشاريعها مثل UN, EU, NED , DEFD , NDI ، والشبكة عضو مؤسس في "الشبكة العربية لديمقراطية الانتخابات" التي مقرها في بيروت .وكانت رؤية الشبكة ان يكون المجتمع العراقي ديمقراطي تعددي تحترم فيه الحقوق والحريات، وسلطات تكتسب شرعيتها من انتخابات حرة نزيهة وفق المعايير الدولية والدستورية والقانونية ، ويكون لمنظمات المجتمع المدني دوراً أساسياً في تطوير المجتمع وتنميته ، ويكون تعاون دولي مستمر وتبادل خبرات في مجال ديمقراطية الانتخابات، وتعمل شبكة "عين " على المساهمة في التحولات الديمقراطية في العراق والعالم من خلال التوعية، المراقبة، المدافعة، في المجالات التالية :

١. المساهمة في مراقبة الانتخابات بكافة مراحلها وتفاصيلها من خلال تشكيل فرق الرصد، والمراقبة، واصدار التقارير والبيانات.
٢. اقامة النشاطات الندوات وورش العمل وغيرها من الوسائل التي يكون من شأنها الارتقاء بوعي الناخب وحثه على ممارسة العملية الانتخابية.
٣. عقد ورش التوعية القانونية والحملات الاعلامية وتوزيع المطبوعات الارشادية.
٤. اقامة حملات المدافعة والتشديد والمناصرة لقضايا الديمقراطية وحقوق الانسان.
٥. المناصرة والمدافعة باتجاه اقرار التشريعات الضامنة لنزاهة الممارسة الديمقراطية ، وحقوق الانسان وتنفيذها على الوجه الصحيح.
٦. التوعية والتثقيف بأهمية احترام حقوق الإنسان من خلال النشاطات المتعددة والمؤتمرات والندوات وورش العمل وغيرها من الوسائل التي يكون من شأنها الارتقاء بثقافة المواطنين والأجهزة والمؤسسات العراقية. (شبكة عين العراق لمراقبة الانتخابات والديمقراطية)

المطلب الثالث : معوقات ومقومات الرقابة على الانتخابات

اولاً المعوقات

من الصعب أن تجد عملاً من الأعمال خالية من المعوقات والصعوبات، ويختلف ذلك بحسب طبيعة العمل، فضلاً عن أنه أمر نسبي، فهناك من الأعمال ما قد تكون معوقة أو صعبة في بيئة انتخابية - دولة ما ، لكنها لا تكون كذلك في مكان آخر، وفي إطار بحثنا هذا نجد أن هناك معوقات وصعوبات ترافق عملية الرقابة على الانتخابات وتطبيقها، ارتأينا بيانها على النحو الآتي:

١. تحدي الوضع الأمني، ان المشكلة الأمنية تؤثر مباشرة على مراقبة العملية الانتخابية وادارتها خصوصاً عندما ينشأ الخوف لدى المواطنين الناخبين وبالتالي يؤدي الى عدم

مشاركتهم في عملية التصويت، وقد واجهتها الحكومة العراقية كدولة ما بعد النزاع حيث ان اهم العقبات التي واجهت الانتخابات في سنة ٢٠٠٥ هو تردي الوضع الأمني امام تزايد العناصر الإرهابية والمعادية للعملية السياسية والوضع الجديد في العراق، لذا كانت البيئة الانتخابية آنذاك غير امنه على وجه الاجمال والوضع لم يكن مستقرًا مما حال دون مشاركة الكثير من الناخبين والمراقبين في تلك الانتخابات، اما في انتخابات مجالس المحافظات التي جرت بداية ٢٠٠٩ فعلى الرغم من تحسن الوضع الأمني بشكل كبير بالمقارنة مع ما جرى في الانتخابات السابقة، الا ان الهاجس الأمني كان قد وقف حائلًا دون مشاركة شرائح واسعة في التصويت في تلك الانتخابات، والحال ذاته تكرر ربما بدرجة اقل مع انتخاب ٢٠١٠ لمجلس النواب العراقي ، لا سيما مع تكرار التهديدات الموجهة ضد المراكز الانتخابية عموماً وضد الناخبين والمراقبين على وجه الخصوص، وكان احد الأسباب الرئيسية في تأجيل انتخابات مجالس المحافظات لسنة ٢٠١٣ في كل من محافظتي نينوى والانبار بسبب الظروف الأمنية البائسة لهذه المحافظات ووجود مظاهرات من قبل المواطنين وهذا يدل على استمرار وجود عراقيل أمنية امام اجراء إدارة العملية الانتخابية في العراق(عبد الغفور ٢٠١٧ ، ١٧٣-١٧٤).

٢. رغم اعتماد المفوضية العليا المستقلة للانتخابات العراقية اسلوب عرض سجل الناخب في مراكز التسجيل، واستخدام العرض الالكتروني من خلال موقعها على الانترنت، الا ان رفض المفوضية من تزويد الكيانات السياسية ومنظمات المجتمع المدني المعنية بمراقبة العملية الانتخابية بنسخة من سجل الناخبين بحجة نشرها على الانترنت يقلل من شفافية هذه السجلات(حسن ٢٠١٩ ، ١٢٠).

٣. في بعض المراكز لم يتم السماح لممثلي الكيانات السياسية بالتواجد داخل مراكز الانتخاب، كما لم يسمح لقسم من المراقبين بالدخول الى قسم من المراكز الانتخابية من قبل الجهات الأمنية بحجج غير مقنعة، منها عدم وجود أسمائهم لديهم (ففي مدينة السماوة تم منع ٣ من مراقبي منظمة تموز ولم يسمح لهم بالدخول بحجة عدم تبليغ مدراء المركز الانتخابي لمنظمة تموز للتنمية الاجتماعية)

٤. استمرار الدعاية الانتخابية من قبل بعض الكيانات السياسية والمرشحين في يوم الصمت الإعلامي المقرر من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات واستمرارها في يوم الاقتراع العام داخل محطات و مراكز الاقتراع حيث شوهدت لافتات ودعايات للمرشحين في محيط

- القريب المركز وحيثاً في الجدار المقابل للمدارس التي تجري فيها الانتخابات (شبكة عين العراق لمراقبة الانتخابات والديمقراطية).
٥. تعاضم دور العنف وزيادة أعمال البلطجة بحيث تستعين بعض الأحزاب النافذة بمجموعات من الخارجين عن القانون لكي يواجهوا الناخبين المؤيدين للمرشحين المنافسين سياسياً، وهؤلاء الخارجين عن القانون يرهبون ويهددون أيضاً المراقبين إذ يتم التأثير على استقلال جهات المراقبة وعلى قدرة المراقبين على التنقل ومراقبة الانتخابات بحرية
٦. طرد عدد من مراقبي منظمات المجتمع المدني (شبكة تموز) قبل بدء عملية العد والفرز وبدون أي سبب مبرر، وهذا جزء من عملية التلاعب بالعد والفرز، بالأخص في مخيمات النازحين ، عدم تعاون مدراء بعض المراكز مع المراقبين وعدم استعمال الشفافية اثناء العد والفرز(منظمة تموز للتنمية الاجتماعية)

ثانياً: مقومات الرقابة على الانتخابات

١. إثراء ودعم النظم الانتخابية: تعمل منظمات المجتمع المدنية الحريصة على ضمان حياة سياسية ديمقراطية على تتبع نقائص وثغرات الأنظمة الانتخابية، واقتراح أنظمة بديلة والضغط على المؤسسات التشريعية بمختلف الطرق والوسائل لتعديل الانظمة القائمة أو تبني الانظمة البديلة (صفية و عبد الكريم جمال ٢٠١٨ ، ٧٠٠)
٢. تفعيل أنظمة المراقبة الشعبية عن طريق اشراك المواطنين والناخبين في الرقابة وتحويل اعداد كبيرة منهم من ناخبين سلبيين الى مراقبين فاعلين وتوفير برامج تدريبية وتأهيلية لأعضاء اللجان المراقبة والناخبين يضمن حصولهم على المهارات المطلوبة للمراقبة (شعبان ٢٠١٦ ، ٨٤٦)
٣. التوعية والحث على المشاركة الانتخابية: حيث تعمل منظمات المجتمع المدني على اطلاع المواطنين الناخبين بحقوقهم وواجباتهم الانتخابية، وكذلك اعلامهم بالمواعيد الانتخابية واجرائاتها، و اطلاعهم على مختلف البرامج المطروحة والمرشحين المعروضين
٤. تدعيم وإثراء برامج "المرشحين": مع اقتراب المستحققات الانتخابية تحرص منظمات المجتمع المدني المختلفة على أن تتضمن مختلف المشاريع المتنافسة مطالب ومصالح الفئات التي تمثلها، كما تعمل على إثراء مختلف البرامج التي تقترحها الاحزاب والشخصيات المتنافسة (صفية و عبد الكريم جمال ٢٠١٨ ، ٧٠٠)
٥. وضع تنظيم دقيق يمنع الانحراف عند أعداد التقارير نظراً لخطورة التقارير التي تنتهي اليها منظمات المجتمع المدني ، إذ أنها تعطى شهادة للمجتمع المحلي والخارجي بمدى نزاهة

هذه الانتخابات لذا يجب ان توضع هذه التقارير بعد تجميع كافة التقارير الأولية والمرحلية مع إمكانية عمل مقارنات مع تقارير منظمات أخرى للتأكد من صحة المعلومة وتواترها خاصة اذا كانت تنطوي على انتهاكات تؤثر في سلامة هذه الانتخابات (شعبان ٢٠١٦، ٨٤٧).

٦ توفير المعلومات اللازمة للناخب: بالإضافة الى إثرائها للبرامج الانتخابية المتنافسة، تقوم منظمات المجتمع المدنية المختلفة بتتوير الناخبين بمحتواها حتى تكون اختياراتهم على بصيره، كما تعمل على شرح كيفية التصويت وأهميته والمعلومات المختلفة والدقيقة حول كل مرشح وكل برنامج مع توكي الحياد أثناء أداء هذه المهمة الشديدة الحساسية (صفية و عبد الكريم جمال ٢٠١٨، ٧٠٠).

الخاتمة

أصبح المجتمع المدني يشكل مؤشراً قوياً للتحوّل الديمقراطي ويعمل لدعم عملية التنمية السياسية في البلدان النامية و المتقدمة، وان لرقابة منظمات المجتمع المدني " الوطنية " للانتخابات هي عملية متابعة عن كثب لمجريات العملية الانتخابية و تعمل على توثيق ورصد المخالفات أثناء الانتخابات، فهذه رقابة مستمرة وشاملة لجميع مراحل العملية الانتخابية وليست ليوم الاقتراع فحسب، تلجأ إليها الدول من أجل إضفاء مزيد من الشفافية على الانتخابات وبعث رسالة ثقة وتطمين للمشاركين في الانتخابات.

الاستنتاجات

١. تعد رقابة منظمات المجتمع المدني على الانتخابات، احد الضمانات الاساسية التي تكفل حرية ونزاهة العملية الانتخابية ، نظرا لأسقاط عملها وانصابه على عملية مراقبة المسار الانتخابي ورصد كافة مراحلها ومجرياته
٢. تقوم مؤسسات المجتمع المدني بدورها في رقابة سير العملية الانتخابية في جميع مراحلها، كما تشمل كذلك مراقبة سلوك جميع الاطراف ذات العلاقة بها، كالمرشح والأحزاب السياسية وكذلك سلوك الناخبين والمواطنين الافراد.
٣. تنطلق رقابة مؤسسات المجتمع المدني للعملية الانتخابية من احد اهم وظائفها المتمثلة في ترسيخ مبادئ حقوق الانسان و ضمان تطبيق القوانين بشكل سليم على الجميع، وخصوصاً فيما يتعلق بالحقوق السياسية للمواطنين.
٤. ضرورة تحلي منظمات المجتمع المدني المحلي بالحياد إزاء مختلف الأطراف المتنافسة، والاكتفاء باحترام أداء دورها الاصلي في الانتخابات الديمقراطية



٥. ضرورة التدريب الجيد والمنظم لمنظمات المجتمع المدني في مجال مراقبة الانتخابات من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بوصفها إحدى الآليات الفاعلة في مجال الرقابة الشعبية للانتخابات تطوير أدبيات المراقبة الانتخابية والعمل على إعداد دليل تدريبي يتناسب مع الاطار السياسي والاجتماعي والقانوني

المصادر باللغة العربية:

١. ابن منظور، لسان العرب. القاهرة. المجلد الثالث. دار المعارف. الجزء السابع عشر.
٢. بن زايد، خيرة. ٢٠١٤. المجتمع المدني ودوره في مراقبة الانتخابات في الجزائر، رسالة ماجستير. كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر.
٣. التميمي، رعد سامي. ٢٠١٦. الانتخابات كاداة للمشاركة السياسية . دراسات انتخابية، العدد الخامس والسادس، ربيع الاول، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
٤. الحديثي، عمر فخري. ٢٠١١. الوقاية من الجريمة الانتخابية، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، العدد الثالث، جامعة الانبار.
٥. حسن، شاهين قاسم . ٢٠١٩. سجل الناخبين وأثره في نزاهة الانتخاب (دراسة قانونية مقارنة)، ط١. بيروت، منشورات زين الحقوقية.
٦. الحسيني، عبد الرحمان حسن . ٢٠٠٦. دور منظمات المجتمع المدني في الرقابة على الانتخابات في الجمهورية اليمنية ١٩٩٠م ٢٠٠٣م دراسة مقارنة. رسالة ماجستير كلية القانون جامعة النيلين.
٧. الحلو، ماجد راغب . ٢٠٠٩. علم الادارة العامة ومبادئ الشريعة الاسلامية. الاسكندرية دار الجامعة الجديد للنشر.
٨. حنفي، عبد لله . ٢٠٠١. الرقابة القضائية على تمويل الحملات الانتخابية. القاهرة دار النهضة العربية.
٩. دايش، جاسم محمد . ٢٠١٩. دور مؤسسات المجتمع المدني في الانتخابات. الحوار المتمدن. (ahewar.org)
١٠. الدوري، حسين والاعرجي، عصام . ١٩٧٨. مبادئ الادارة العامة. بغداد. مطبعة عصام .
١١. شبكة عين العراق لمراقبة الانتخابات والديمقراطية. <https://einiraq.com/>
١٢. شعبان، علي ابراهيم ابراهيم . ٢٠١٦. منظمات المجتمع المدني ودورها في الرقابة على الانتخابات (دراسة تطبيقية مقارنة). الاسكندرية. دار الجامعة الجديدة.
١٣. صفية، سليمان و عبد الكريم جمال . ٢٠١٨. دور المجتمع المدني في العملية الانتخابية في الجزائر على ضوء تعديل ٢٠١٦، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية جامعة زيان عاشور بالجلفة، العدد العاشر.
١٤. عبد الغفور، ثارم نجم الدين . ٢٠١٧ . إدارة العملية الانتخابية في دول ما بعد النزاع دراسة مقارنة. ط١. لبنان. منشورات زين الحقوقية.
١٥. علي، مختار و لعلاوي عيسى . ٢٠٢٢. دور منظمات المجتمع المدني المحلية في الرقابة المستقلة للانتخابات، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد ٧، عدد ٢.
١٦. عمر وهاشم ربيع، (تحرير). ٢٠٠٩. موسوعة المفاهيم والمصطلحات الانتخابية والبرلمانية. مصر . مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام.

١٧. العيسوي، علي حسين و حسين علاوي خليفة. الانتخابات البرلمانية العراقية ٢٠٠٥-٢٠١٠ رؤية في قياس الاداء. ٢٠١١. ورقة عمل في المؤتمر العلمي الأول للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
١٨. محمد، ناجي امام . ٢٠١٦. الرقابة على انتخابات المجالس النيابية (دراسة مقارنة)، ط١، دار الفكر الجامعي.
١٩. المعجم الوسيط . ٢٠٠٤. مجمع اللغة العربية. ط١. مكتبة الشروق الدولية.
٢٠. منظمة تموز للتنمية الاجتماعية. <https://tammuz.org/>.

المصادر باللغة الانكليزية:

1. Abdul Ghafour, Aarem Najm al-Din. 2017. 'iidarat aleamaliat alaintikhabiat fi dual ma baed alnizae dirasat muqaranati.ta1. lubnan. manshurat zayn alhuquqiati.
2. Abn manzurin, lisan alearabi. alqahiratu. almujujalad althaalithu. dar almaearifi. aljuz' alsaabie eashra.
3. Al-Douri, Hussein w Al-Araji, Issam. 1978. mubadaa aladarat aleamati. baghdad. matbaeat eislam.
4. Al-Hadithi, Omar Fakhri. 2011. alwiqayat min aljarimat alaintikhabiati, majalat jamieat alainbar lileulum alqanuniat walsiyasiati, aleadad althaalitha, jamieat alainbar.
5. Al-Helou, Majed Ragheb. 2009. eilm aladarat aleamat wamabadi alsharieat alaslamiaati. aliaskandariat dar aljamieat aljadid lilnashri.
6. Al-Husseini, Abdul Rahman Hassan. 2006.dawr munazamat almujtamae almadanii fi alraqabat ealaa alaintikhabat fi aljumphuriat alyamaniat 1990m 2003m dirasat muqaranati. risalat majistir kuliyyat alqanun jamieat alniylin.
7. Ali, Mukhtar w Lalawi Issa. 2022. dawr munazamat almujtamae almadanii almahaliyat fi alraqabat almustaqilat lilaintikhabati, majalat alaistadh albahith lildirasat alqanuniat walsiyasi, almujujalad 7, eadad 2.
8. Al-Issawi, Ali Hussein wHussein Allawi Khalifa. alaintikhabat albarlamaniat aleiraqiat 2005_2010 ruyat fi qias alada'i. 2011. waraqat eamal fi almutamar aleilmii al'awal lilmufawadiat aleulya almustaqilat lilaintikhabati.
9. Almuejam alwasit. 2004. majmae allughat alearabia. st1. maktabat alshuruq alduwalia
10. Al-Tamimi, Raad Sami. 2016. alaintikhabat kadaat lilmusharakat alsiyasia . dirasat aintikhabiatun, aleadad alkhamis walsaadisi, rabie alawl, almufawadiat aleulya almustaqilat lilaintikhabati.
11. Bin Zayed, Khaira. 2014. almujtamae almadaniu wadawrat fi muraqabat alaintikhabat fi aljazayar, risalat majistir. kuliyyat alhuquq waleulum alsiyasiat jamieat qasidi mirbah biwraqlati, aljazayir.
12. Dayish, Jassim Muhammad. 2019.dur muasasat almujtamae almadanii fi alaintikhabati. alhiwar almutamadini. (ahewar.org)
13. Hassan, Shaheen Qasim. 2019. sajalalnaakhibin wa'atharah fi nazahat alaintikhab (dirasat qanuniat muqaranata), ta1. bayrut., manshurat zayn alhuquqiati.
14. Hnafi, abd lilah.2001.alraqaba alqadayiya ealaa tamwil alhamalat alaintikhabiat. alqahira dar alnahda alearabiati.
15. Muhammad, Naji Imam. 2016. alraqabat ealaa aintikhabat almajalis alniyabiati(dirasat muqariniha), st1, dar alfikr aljamieii.
16. munazamat tamuwwz liltanmiat aliajtimaeiati. <https://tammuz.org/>.



17. Omar wHashim Rabie: .:(tahrir). 2009. mawsueat almafahim walmustalahat aliantikhabiat walbarlamaniati. misr .markaz aldirasat alsiyasiat walastiratijiat bialahram.
18. Safia, Suleiman w Abdul Karim Jamal. 2018. dawr almujtamae almadanii fi aleamaliat alaintikhabiat fi aljazayir ealaa daw' taedil 2016, majalat aleulum alqanuniat walaijtimaeiat jamieat zaban eashur bialjulfati, aleadad aleashir.
19. Shaaban, Ali Ibrahim Ibrahim. 2016. munazamat almujtamae almadanii wadawruha fi alraqabat ealaa alaintikhabat (dirasat tatabuqiat muqarinih). alaiskandirati.dar aljamieat aljadidati.
20. Shabakat eayn aleiraq limuraqabat aliantikhabat waaldimuqratiati. <https://einiraq.com/>.